

## قرارات

### وزارة الداخلية

#### قطاع الأحوال المدنية

قرار وزارى رقم ١١١٢ لسنة ٢٠٢١

#### مساعد وزير الداخلية لقطاع الأحوال المدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ في شأن الأحوال المدنية :

وعلى لائحته التنفيذية رقم ١١٢١ لسنة ١٩٩٥ وتعديلاتها :

وعلى القرار الوزارى رقم ٧١٢٢ لسنة ١٩٩٤ في شأن إعادة تنظيم مصلحة الأحوال المدنية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٤١٧ لسنة ١٩٩٨ في شأن تنظيم قطاع مصلحة الأحوال المدنية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٩٧٤ لسنة ٢٠٠٣ في شأن التفويض فى الاختصاصات :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٨١٠ لسنة ٢٠٠٥ في شأن رفع المستوى الإداري لنقطة شرطة طابا مستوى قسم شرطة فصلاً من المكونات الإدارية لقسم شرطة نوبيع بمديرية أمن جنوب سيناء :

قرار:

**مادة ١ - ينشأ قسم سجل مدنى طابا فصلاً من النطاق الجغرافى لقسم سجل مدنى**

**نوبيع ويتبع إدارة شرطة الأحوال المدنية بجنوب سيناء ، وتكون حدوده الإدارية والجغرافية**

**على النحو التالى :**

**الحد الشمالي : الحدود الدولية مع دولة إسرائيل حتى العلامة رقم (٨٩) .**

**الحد الجنوبي** : قرية طابا (بطول ٤٢ كم حتى النقطة ٦ سرية الأمن المركزي وعلى بعد ٢٣ كم من مدينة توبيع) .

**الحد الشرقي** : ساحل خليج العقبة .

**الحد الغربي** : حدود محافظة جنوب سيناء مع محافظة شمال سيناء عند منطقة النقب ويحولى ٢٥ كم .

**مادة ٢** - على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، ويلغى ما يخالفه .

صدر في ٢٠٢١/٦/٢٠

مساعد الوزير

لقطاع الأحوال المدنية

لواء / طارق صابر